

القرار رقم /٩٨/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٤) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المتعددة بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٥

يقرر ما يأتي:

المادة ١- يعد مقرر الشاشة الحريية ومقرر الخزف في كلية الفنون الجميلة الثانية في فرع السويداء بجامعة

دمشق من المواد الفنية المشمولة بأحكام المادة (٩) من المرسوم رقم /٨٦/ لعام ٢٠٠٧.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٣/١٢/١٥

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي